A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

اللجنة السادسة
الجلسة ٣
المعقودة يوم الاربعاء
٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩١
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

UN/SA COLLECTION
OCT 17 1991
UN/SA COLLECTION

محضر موجز للجلسة الثالثة

الرئيس : السيد أفونسو (موزامبيق)

المحتويات

تنظيم الاعمال

التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد .

../..

Distr. GENERAL
A/C.6/46/SR.3
7 October 1991
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

91-56215 ١٨٣٤ب

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٠

تنظيم الاعمال (A/C.6/46/L.1 و A/C.6/46/1)

١ - الرئيس : وجه انتباه اللجنة الى مذكرة الامانة العامة بشأن تنظيم (A/C.6/46/L.1) ، والتي تتضمن اقتراحا بشأن الترتيب الذي يتم به النظر ف جدول الاعمال ، وتواريخ هذا النظر . وتابع كلامه قائلا إنه اذا قبلت اللجنة المقترح ونفذته كالعادة بقدر معقول من المرونة فستكون أمامها فرصة طيبة بولايتها بطريقة مرضية . وقال الرئيس إنه في حال عدم وجود أي اعتراض فإنه أن اللجنة تود الموافقة على جدول الاعمال المقترح .

٢ - وقد تقرر ذلك .

٣ - وفيما يتعلق بانشاء لجان فرعية أو أفرقة عاملة واجراء مشاورات بغي أعمال اللجنة . مضى قائلا إنه من المستحسن أن تكون جميع الاجهزة الفرعية قد أعمالها بحلول ٢٨ تشرين الاول/اكتوبر ، وهو الموعد الذي ستبدأ فيه اللجنة تقرير لجنة القانون الدولي . وفي الواقع ، فإنه نظرا لأن لجنة القانون الد تقدم ثلاث مجموعات من مشاريع المواد تتعلق بمواضيع هامة هي حصانة الدول وم من الولاية ، وقانون استخدام المجاري المائية الدولية في الاغراض غير الما ومشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الانسانية وأمنها ، فقد تتطلب دراسة ا وقتا أطول من المعتاد ، ومن المشكوك فيه أن تتمكن الاجهزة الفرعية من ا أثناء تلك الدراسة .

٤ - وفيما يتعلق باللجنة الفرعية المعنية بحسن الجوار المكلفة بموجب الجمعية العامة ١٧١/٤٣ باء المؤرخ ٩ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ ، بإعداد وثيقة تنمية وتحسين حسن الجوار بين الدول ، قال الرئيس إنه يود أن تباشر اللجنة أعمالها في ١ تشرين الاول/اكتوبر . وأشار الى أنه طلب من السيد سندوفال نائ اللجنة تنسيق المشاورات التي تجري بصدد هذه المسألة . أما فيما يتعلق بالم بشأن مركز حامل الحقيبة الدبلوماسية ومركز الحقيبة الدبلوماسية التي لا ير حامل لها فقد قال الرئيس إنه من المستحسن أن تبدأ المشاورات حوالي ٨ الأول/اكتوبر وأنه سيطلب من السيد ميكولكا أن ينسقها .

(الرئيس)

٥ - وفيما يتعلق بعقد الامم المتحدة للقانون الدولي ، قال إن اتخاذ قرار بشأن انشاء فريق عامل وتحديد موعد بدء أعماله سيتم فور صدور تقرير الامين العام عن هذه المسألة .

٦ - أما فيما يتعلق بتقرير الامين العام عن نظام الامم المتحدة للتوفيق المطبق على المنازعات التي تنشأ بين الدول ، فقد أشار الرئيس الى أن المشاورات التي أجراها كشفت عن وجود خلافات في وجهات النظر بين الوفود بشأن ما اذا كان يجب النظر في هذا التقرير تحت البند المعنون "عقد الامم المتحدة للقانون الدولي" أو البند المعنون "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الامم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة" . بيد أنه لما كان النظر في البند الاخير يأخذ على الارجح وقتا أقل ، لكون اللجنة على وشك اتمام ولايتها ، فقد أعرب الرئيس عن أنه يود كثيرا أن تتخذ اللجنة قرارها بشأن البند الذي ستدرج تحته دراسة تقرير الامين العام عن نظام الامم المتحدة للتوفيق عندما تبدأ النظر في قرار اللجنة الخاصة بالميثاق ، علما بأنه يمكن للوفود اذا رغبت في ذلك ، الادلاء بملاحظاتها حول موضوع نظام التوفيق اثناء النظر في البند المتعلق بعقد القانون الدولي ، حيث ستثار مسألة التسوية السلمية للمنازعات بصورة خاصة .

٧ - وقد تقرر ذلك .

٨ - السيد روزنستوك (الولايات المتحدة) : قال إنه نظرا لأن اللجنة ستنظر في مسألة تنمية وتعزيز حسن الجوار في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، فإنه غير مقتنع بأن قرار اللجنة بأن تباشر اللجنة الفرعية المعنية بعلاقات حسن الجوار أعمالها في ١ تشرين الاول/اكتوبر سيساعد اللجنة الفرعية في الوصول الى نتيجة يقبلها الجميع . ولذلك فإنه يود الانتظار قليلا لتحديد التاريخ الذي ستبدأ فيه اللجنة الفرعية أعمالها .

٩ - السيدة سيلفيرا (كوبا) : قالت إنها ترى أن اللجنة الفرعية ينبغي أن تباشر أعمالها وفقا للتاريخ المحدد ، نظرا لأن مسألة علاقات حسن الجوار كانت قد أدرجت فعلا منذ زمن طويل في جدول أعمال اللجنة ولأنه من المناسب إذن أن يتم التوصل الى نتيجة بشأن الموضوع في أقرب وقت ممكن .

١٠ - السيد وود (المملكة المتحدة) : قال إن ثمة مبررات للشك في فائدة دعوة اللجنة الفرعية المعنية بعلاقات حسن الجوار للاجتماع ، وللتساؤل فيما يتعلق بالتاريخ الذي ينبغي أن تباشر فيه أعمالها . وبناء عليه اقترح السيد وود على الرئيس استقصاء آراء أعضاء اللجنة لمدة يوم آخر أو اثنين بصدد هذا الجانب الاجرائي من عملية النظر في المسألة .

١١ - الرئيس : أشار الى أن المشاورات جارية بالفعل ، وأنه على يقين بأن السيد ساندوفال سيأخذ في الاعتبار الآراء التي أعرب عنها للتو ، وأنه سيتم التوصل الى نتيجة بشأن طريقة العمل قبل نهاية الاسبوع . وأضاف أنه يود لهذا السبب أن يتابع السيد ساندوفال مشاوراته .

١٢ - السيد كاليرو - رودريغز (البرازيل) : أشار الى ملاحظة الرئيس التي مفادها أنه لم كانت لجنة القانون الدولي قد انتهت من وضع ثلاث مجموعات من مشاريع المواد فإن النظر في تقريرها سوف يتطلب وقتا أكثر من المعتاد . وقال إنه ليس متيقنا من صحة ذلك . وفي الواقع ، إنه اذا كان ينبغي حقا أن يتم النظر من حيث الموضوع في مشاريع المواد الخاصة بالحصانات القضائية التي اعتمدتها لجنة القانون الدولي في القراءة الثانية ، فإن مشاريع المواد المتعلقة بمسألة المجاري المائية الدولية ومشروع قانون الجرائم ، قد اعتمدت في القراءة الاولى ، وأرسل النص الى الحكومات التي دعيت للادلاء بملاحظاتها كتابيا قبل نهاية عام ١٩٩٢ . ومضى قائلا إن الملاحظات الكتابية المذكورة هي ما تنتظره لجنة القانون الدولي ، وأنه يبدو من غير المفيد اطلاقا أن تناقش اللجنة مطولا هاتين المسألتين أثناء الجلسة الحالية . ومن جهة أخرى ، فإن مسألة المسؤولية الدولية عن النتائج الضارة الناجمة عن أفعال لا يحظرها القانون الدولي تتطلب دراسة متعمقة من قبل اللجنة ، التي تنتظر منها لجنة القانون الدولي توجيهات بصدد المسائل التي لا تزال موضع اختلافات في وجهات النظر ، وخاصة فيما يتعلق بنطاق الموضوع .

١٣ - الرئيس : قال إن ملاحظات ممثل البرازيل ستؤخذ في الحسبان أثناء سير أعمال اللجنة .

البند ١٢٦ من جدول الاعمال : التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد (A/46/352 و Add.1)

١٤ - الرئيس : ذكر بأن الجمعية العامة في قراريها الاخيرين اللذين اعتمدتهما بشأن المسألة (١٦٣/٤٣ و ٣٠/٤٤) ، أوصت بأن تتخذ اللجنة السادسة قرارا نهائيا بشأن مسألة المحفل الملائم داخل اطارها الذي سيضطلع بمهمة انجاز عملية التدوين والتطوير

(الرئيس)

التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد . ودعا اللجنة الى أن تضع في اعتبارها تلك التوصيات . وأعرب عن أمله في أن تتمكن من اتخاذ قرار نهائي فيما يتعلق بهذا البند في جدول الأعمال أو أن ترجئ النظر فيه الى أن تصبح قادرة على ذلك .

١٥ - السيد ميوري (جمهورية تنزانيا المتحدة) : أشار إلى أن البلدان النامية تطالب منذ زمن طويل بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، نظرا لأن الصكوك الدولية القائمة عاجزة عن تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي وسد الثغرة التي ما فتئت تزداد اتساعا بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو . على أن غياب الإرادة السياسية لدى الدول الغربية الرئيسية قد أحبط المحاولات المتكررة لاصلاح النظام الراهن . وقال إن الدعوة لإقامة نظام اقتصادي جديد ليست إلاّ تطلعا لإقرار الديمقراطية في العلاقات الاقتصادية الدولية ، وهو الأمر الذي تطالب به الدول الكبرى البلدان النامية .

١٦ - واسترسل قائلا إن الدراسة التحليلية التي قام بها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (يونيتار) تشكل مصدرا قيما للمعلومات اللازمة للنظر في هذه المسألة . وفضلا عن ذلك ، فإن عدم التمكن من البت حتى الآن بصورة نهائية في مسألة كيفية معالجة الموضوع لا يعود بالتأكيد إلى الافتقار إلى الأفكار .

١٧ - واسترسل قائلا إن وفد تنزانيا قد أعلن من قبل أن وجود فريق عامل مفتوح العضوية ، أو أي جهاز آخر يُنشأ في إطار اللجنة السادسة ، هو المحفل الملائم للانتهاء تماما من عملية تدوين مبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد وتطويرها التدريجي . واستطرد قائلا إن وفده يرفض الحجة التي قدمت من قبل والتي تفيد بأن الوقت لم يحن بعد لمباشرة عملية الانجاز المذكورة ، بل إن الوقت قد حان لكي تتخذ اللجنة السادسة قرارا بشأن المسألة أو تبحث عن صيغة أخرى لأنها لن تستطيع التخلص منها إذا استمرت في إرجاء النظر فيها إلى ما لا نهاية . وعلاوة على ذلك فإنه ليس بالامكان الاحتفاظ ببند في جدول أعمال الجمعية العامة ، بحجة ترشيد إجراءات الأمم المتحدة ، ومحاولة التخلص منه بدعوى الاصلاحات أو لعدم توافر الإرادة السياسية اللازمة لدى الدول للنظر فيه . وبناء عليه يتعين على اللجنة البت نهائيا في هذه المسألة في الدورة الحالية .

١٨ - وأعقب ذلك بقوله إن ثمة سببين يدعوان للنظر في هذه المسألة . السبب الأول هو انقضاء الوقت الذي كان من الصعب فيه ، بسبب اختلاف الأنظمة السياسية ، تحديد

(السيد مبوري ، جمهورية تنزانيا المتحدة)

استراتيجية للبحث عن الطريقة التي يمكن أن يساهم بها القانون الدولي في إقامة نظام اقتصادي دولي جديد . والسبب الثاني هو أنه ليس بالإمكان الانتظار حتى تنشأ تلقائيا قواعد أفضل ، لأن ممارسة الدول قد برهنت بذاتها أن لا جدوى من ذلك الإجراء .

١٩ - وأردف قائلا إن وفده يعتقد أنه ينبغي للجنة البدء بالمبادئ المقبولة فعلا بوصفها تشكل القانون ، ثم محاولة توضيح القواعد التي لا تزال غير واضحة تماما . وأضاف أن ثمة سببا وجيها للبدء فورا انطلاقا من النظرية المتعارف عليها والتي تقول إنه توجد اختلالات اقتصادية وأن ثمة مبادئ عامة حددها فعلا معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث . ومن المناسب كذلك أن تتعاون الهيئة التي ستكون مكلفة بالنظر في المسألة داخل اللجنة السادسة مع أي هيئة قانونية أخرى تنظر في مواضيع مماثلة .

٢٠ - السيد كاليرو رودريغيز (البرازيل) : قال إن مسألة التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد ، والمدرجة في جدول أعمال اللجنة السادسة منذ عام ١٩٧٦ ، هي إحدى القضايا التي قدر لها أن تواجه شتى أنواع المصاعب . ومع ذلك فلم يعد باقيا إلاّ البت في مسألة المحفل الملائم داخل إطار اللجنة السادسة الذي سيضطلع بانجاز عملية التدوين والتطوير التدريجي لتلك المبادئ والقواعد . والأمر لا يتعلق هنا بمسألة مجردة . وأن ثمة إمكانيتين أمام اللجنة في هذا الصدد وهما : إما إنشاء هيئة فرعية تعمل بين الدورات ، أو إيكال المهمة إلى فريق عامل من اللجنة السادسة . وإنشاء هيئة تعمل بين الدورات هو بالطبع الصيغة المثالية ، ولكن نظرا للآثار المالية فإنه يتعين على الأرجح الاكتفاء بفريق عامل يستطيع بدء أعماله في الدورة اللاحقة .

٢١ - ومضى يقول إن المهمة لن تكون سهلة لأنه وإن كان صحيحا أن النظام الاقتصادي الدولي الراهن لا يبعث على الرضا ، فما زال غير معلوم حتى الآن كيف سيكون الشكل الذي سيتخذه النظام الجديد . وسيكون من غير الممكن دون أي شك أن تتضمن وثيقة واحدة تصورا لجميع الجوانب المختلفة لنظام جديد يتسم بقدر أكبر من العدالة والانصاف . ومع ذلك فإن ثمة مبادئ عامة يمكن أن توجه منذ الآن الاعمال التي ينبغي الاضطلاع بها في قطاع أو آخر . وهذه مهمة معقولة ، ضمن نطاق قدرة فريق عامل ، لا سيما وأن الدراسة التي أجراها معهد الأمم المتحدة للبحث والتدريب توفر قاعدة قيمة للعمل . واختتم كلمته قائلا إن وفد البرازيل يحث اللجنة السادسة لهذا على المضي دون تأخر في عملية التدوين والتطوير التدريجي التي يمكن أن تسهم إسهاما كبيرا في عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي .

رفعت الجلسة الساعة ١١/٠٠